تحرك عاجل

لا يزال أحد النقابيين في خطر، حتى بعد حصوله على إجازةٍ طبية

أنهى النقابي الإيراني جعفر عظيم زاده، رئيس "الاتحاد الحر للعمال الإيرانيين،" إضرابه عن الطعام الذي استمر لمدة شهريّن في 30 يونيو/حزيران، وذلك بعد حصوله على إجازة طبية؛ بيد أنه لا يزال أمام خطر إعادته إلى السجن، فإذا ما سُجن مجددًا، سيظل سجين رأي.

أنهى النقابي الإيراني وسجين الرأي **جعفر عظيم زاده**، عامل اللِحام ورئيس "الاتحاد الحر للعمال الإيرانيين،" إضرابه عن الطعام الذي استمر لمدة 63 يومًا في 30 يونيو/حزيران؛ بعد أن منحته سلطات الادعاء فترة إجازة مدتها خمسة أيامٍ، مقابل كفالة بضمان دفع 4.5 مليار ريالٍ (150 ألف دولارٍ)، وأخبرت محاميه بصورة غير رسمية بأن "طلب إعادة محاكمته" الذي كان قد تقدم به، فيما سبق، إلى "المحكمة العليا،" سيتم النظر فيه. وعلى الرغم من الوعود التي قطعتها سلطات الادعاء، بصفة غير رسمية، لجعفر عظيم زاده ومحاميه، بأنهم قد يمدّون إجازته بعد مُضيّ فترة الخمسة أيام المبدئية؛ لا يزال أمام خطر إعادته إلى السجن. وإذا ما قُبل طلب جعفر عظيم زادة بإعادة محاكمته، سوف تُلغي "المحكمة العليا" إدانته، وتعيد قضيته إلى إحدى المحاكم الابتدائية لإعادة محاكمته.

وحريٌّ بالذكر أنه قد صدر بحق جعفر عظيم زاده حكمٌ في مارس/آذار 2015 بالسجن لمدة ستة أعوامٍ، إثر محاكمته محاكمةً جائرةً أمام "محكمةٍ ثورية" بطهران، والتي أدانته بـ"التجمع والتواطؤ لارتكاب جرائم ضد الأمن القومي" و"نشر دعاية مناهضة للنظام." كما مُنع لمدة عامين من "العضوية في أي حزب أو جماعة أو جمعية سياسية أو اجتماعية،" ومن "المشاركة في أي مساحة إلكترونية، أو في وسائل الإعلام والصحافة." وقد استندت إدانته إلى أنشطته النقابية السلمية؛ بما في ذلك عمله على جمع توقيعات 40 ألف عاملٍ على عريضة للمطالبة برفع الحد الأدنى للأجور المحلية؛ والأحاديث التي أجراها مع وسائل الإعلام خارج إيران؛ واشتراكه في تأسيس "الاتحاد الحر للعمال الإيرانيين؛" ومشاركته في مسيرة اليوم الدولي للعمال في 2009 في حديقة "لاليه" بطهران، وفي غيرها من المظاهرات التي نُظمت أمام البرلمان ووزارة التعاون والعمل والرفاه الاجتماعي؛ ومقابلاته للجماعات النقابية الأخرى مثل "نقابة عمال شركة هفت تبه لقصب السكر" و"نقابة عمال شركة حافلات طهران وضواحيها" و"لجنة التنسيق المعنية بالمساعدة في تشكيل تنظيمات العمال." وهكذا، فقد بدأ في تنفيذ الحكم بسجنه منذ 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

ويُذكر أنه قد بدأ إضرابًا عن الطعام لمدة غير محددة، في 29 إبريل/نيسان، بُغية الاحتجاج على اعتقاله وإدانته وكذلك غيره من النقابيين والمُعلمين، على خلفية تُهمٍ ملفقة تتعلق بالأمن القومي؛ وعلى قمع التجمعات السلمية للنقابيين وإضراباتهم؛ وعلى منع أي فعاليات تُنظم، بصفة مستقلة، للاحتفال باليوم الدولي للعمال أو اليوم العالمي للمعلمين؛ واستمرار تلقي فئاتٍ لأجورٍ دون مستوى خط الفقر.

AMNESTY INTERNATIONAL

يُرجى الكتابة فورًا بالفارسية أو بالإنجليزية أو بالعربية أو بالفرنسية أو بالإسبانية أو بلغاتكم الأصلية:

- لدعوة السلطات الإيرانية إلى أن تعمل على عدم إعادة جعفر عظيم زاده إلى السجن، وعلى إلغاء إدانته والحكم الصادر بحقه، إذ يرجع كلاهما إلى مجرد ممارسته لأنشطة نقابية سلمية؛
- ولتذكيرها بالتزاماتها بموجب "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،" و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،" اللذين يفرضان عليها، من بين التزامات أخرى، التزامًا باحترام حق جميع الأفراد في تكوين النقابات والانضمام إليها، وحمايته.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 12 أغسطس/آب 2016 إلى:

رئيس السلطة القضائية

آية الله صادق لاريجاني

طريقة المخاطبة: صاحب السعادة

وزير التعاون والعمل والرفاه الاجتماعي

د. علي ربيعي

طريقة المخاطبة: صاحب السعادة

ويُرجي إرسال نسخٍ إلى:

مكتب القائد الأعلى للجمهورية الإسلامية في إيران

آية الله سيد علي خامنئي

كما يُرجى إرسال المناشدات إلى عناية السفارات الإيرانية المعتمدة في بلادكم المُدرجة في الأدنى. في حال عدم وجود أي سفارة إيرانية ببلادكم، يُرجى إرسال المناشدات إلى بعثة جمهورية إيران الإسلامية الدائمة لدى الأمم المتحدة: The Permanent Mission of the Islamic Republic of Iran to the United Nations, 622 Third Avenue, 34th Floor, New York, NY 10017, USA. ويُرجى إدخال عناوين الهيئات الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الالكتروني عنوان البريد الالكتروني طريقة المخاطبة طريقة المخاطبة

كما يُرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. وهذا هو التحديث الأول للتحرك العاجل UA 152/16، ولمزيد من المعلومات:
https://www.amnesty.org/en/documents/MDE13/4358/2016/en/

تحرك عاجل

لا يزال أحد النقابيين في خطر، حتى بعد حصوله على إجازةٍ طبية

معلومات إضافية

فَقَدَ جعفر عظيم زاده وعيّه عدة مرات، أثناء إضرابه عن الطعام لمدة طويلة. كما أنه يعاني خفقانًا بالقلب ونزيفًا معويًا ومشاكل بالكِلية والمثانة والجهاز البولي، وقد ضَعُف سمعه وبصره، ويعاني شعورًا بالدوار وصعوبة في الحركة. كما يعاني أيضًا نَمَلاً بجانب جسمه الأيسر. ووفقًا لما قالته أسرته، رفض المُدعي العام بطهران، في بادئ الأمر، الالتماسات التي تقدمت بها لطلب المساعدة، قائلاً إنه لن يتخذ أي إجراء، حتى وإن كان ذلك يحمل الموت لجعفر عظيم زاده. واحتجاجًا على هذا الموقف، لم يسمح جعفر لعيادة السجن بقياس ضغط دمه، ومن ثَمَّ، دفع تدهور صحته السلطات، في نهاية المطاف، إلى نقله إلى المستشفى في 18 يونيو/حزيران.

وقبل أن يبدأ إضرابه عن الطعام، كتب جعفر عظيم زاده، بمشاركة الناشط النقابي إسماعيل عبدي، رسالة مفتوحة، في إبريل/نيسان 2016، أفاد فيها اعتزامهما الإضراب عن الطعام في اليوم الدولي للعمال، في 1 مايو/أيار، احتجاجًا على ردود الفعل القمعية للسلطات إزاء أنشطة النقابيين واحتجاجاتهم. وطالب الرجلان السلطات بإسقاط تهمة "التجمع والتواطؤ لارتكاب جرائم ضد الأمن القومي" وغيرها من التهم المتعلقة بالأمن القومي في قضيتيهما. وقالا في خطابهما: "وفقًا للأدلة المأخوذ بها في إصدار الأحكام بحقنا، يمكنكم القول بأن أي جهودٍ ... لتحسين الأحوال المعيشية للمعلمين والعمال في إيران وسبل عيشهم تُعتبر أفعالٌ ضد الأمن القومي."

ويُذكر أن جعفر عظيم زاده كان أحد منسقي حملةٍ طالبت برفع الحد الأدنى للأجور المحلية، والتي جمعت 40 ألف توقيعٍ. وقبل اعتقاله في 30 إبريل/نيسان 2014، عشية اليوم الدولي للعمال، بجانب العديد من النقابيين الآخرين والعمال، من بينهم مُعلمين؛ كان قد أرسل العديد من الرسائل إلى وزارة التعاون والعمل والرفاه الاجتماعي حول المحنة التي يمر بها العمال والقمع المتزايد للنشطاء النقابيين. ولأن رسائلهم لم تلق أي ردٍ، قاموا بإرسال رسالة نهائية إلى الوزارة، أفادوا فيها اعتزامهم تنظيم تجمعٍ سلميٍ خارج مبنى الوزارة في اليوم الدولي للعمال، 1 مايو/أيار 2014. وبعد ذلك، اعتقل جعفر عظيم زاده في منزله في الساعات الأولى من يوم 30 إبريل/نيسان 2014 واحتجز لمدة 46 يومًا بمعزل عن العالم الخارجي، داخل القسم 206 لسجن إيفين، قبل الإفراج عنه بكفالة. وفي مارس/آذار، 2015، بينما كان طليقًا، أدانه الفرع 15 لل"محكمة الثورية بطهران،" وأصدر بحقه حكمًا، بمجرد الاستناد إلى أنشطته النقابية السلمية. ثم تَقَدَم، بعد ذلك، جعفر عظيم زاده بطعنٍ ضد إدانته والحكم الصادر بحقه، وعُرضت قضيته أمام الفرع 54 لـ"محكمة الاستئناف بطهران." وفي 27 أكتوبر/تشرين الأول 2015، على وجه التقريب، تلقى استدعائًا محررًا

باقتضاب من "مكتب تنفيذ الأحكام،" الذي أفاد بوجوب حضوره إلى سجن "إيفين" لبدء تنفيذ الحكم بسجنه لمدة ستة أعوامٍ. وأشار الاستدعاء إلى أن "محكمة الاستئناف" قد أيّدت إدانته والحكم الصادر بحقه، على الرغم من عدم تلقيه تأكيدًا مُحررًا بذلك.

وفي رسالته المفتوحة إلى وكيل وزير شؤون العمل، د. سيد حسن هفدهاتن، في 17 يونيو/حزيران 2016، قال جعفر عظيم زاده إن "أغلب النشطاء النقابيين قد واجهوا، في الأعوام الأخيرة، تُهمًا جنائية وسياسية مُفرطة وأحكامًا بالسجن لفترات مديدة." وذهب في القول: "وقد أُعتقل أغلب هؤلاء النشطاء على يد عناصر وزارة الاستخبارات، ووُجهت إليهم جميعًا تهمة 'التجمع والتواطؤ لارتكاب جرائم ضد الأمن القومي،' وقد أُحيلت قضاياهم إلى 'المحاكم الثورية' إلى جانب الطلب بتوقيع أقصى العقوبات عليهم." وأشار في رسالته إلى أنه لطالما عانى النقابيون هذه المعاملة على أثر أنشطتهم الأساسية، مثل المشاركة مع بعضهم البعض والمساعدة على جمع التوقيعات لعريضة ما، وتنظيم تجمعات سلمية أمام المباني الحكومية.

وتنص الفقرة الثانية من المادة 22 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" على أن "لكل فرد الحق في المشاركة مع الآخرين، بما في ذلك تشكيل النقابات العامة والانضمام إليها لحماية مصالحه." كما تكفل المادة 8 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" كلاً من "حق كل فرد في تشكيل النقابات والانضمام إلى ما يختار منها،" و"حق النقابات في العمل بحرية دون أن تخضع لأي قيود سوى ما يُنَصُّ عليه في القانون مما يكون ضروريًا في مجتمع ديموقراطي لصالح الأمن الوطني، أو النظام العام، أو من أجل حماية حقوق الآخرين وحرياتهم."

الاسم: جعفر عظيم زاده

الجنس: ذكر